

Distr.: General
4 December 2018
Arabic
Original: English

المجلس



الدورة الخامسة والعشرون

دورة المجلس، الجزء الأول

كينغستون، 25 شباط/فبراير - 1 آذار/مارس 2019

البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت*

مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة

تعليقات على مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة

مذكرة من الأمانة

أولاً - مقدمة

1 - أثناء الجزء الثاني من الدورة الرابعة والعشرين، التي عقدت في تموز/يوليه 2018، نظر مجلس السلطة الدولية لقاع البحار في نسخة منقحة من مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة الذي أعدته اللجنة القانونية والتقنية (ISBA/24/LTC/WP.1/Rev.1)، مشفوعاً بمذكرة من اللجنة تُبرز فيها المسائل التي تتطلب اهتمام المجلس (ISBA/24/C/20). وفي بيانه عن أعمال المجلس خلال الجزء الثاني من الدورة الرابعة والعشرين (ISBA/24/C/8/Add.1)، قدم رئيس المجلس موجزاً لتعليقات المجلس على مشروع النص التنظيمي وقال إن أعضاء المجلس وافقوا على تقديم تعليقات محددة على مشروع النظام المعدل إلى الأمانة بحلول 30 أيلول/سبتمبر 2018.

2 - وحتى وقت كتابة هذا التقرير، تلقت الأمانة 42 رسالة تتضمن تعليقات على مشروع النظام⁽¹⁾. وفي ما يلي توزيع الرسائل المقدّمة من أصحاب المصلحة، بحسب الفئة: المجموعات الإقليمية (1)؛ والدول الأعضاء (21)؛ والمتعاقدون مع السلطة الدولية لقاع البحار (6)؛ والمنظمات الدولية ذات

* ISBA/25/C/L.1

(1) توجد قائمة بأصحاب المصلحة الذين قدموا تعليقاتهم، بالإضافة إلى روابط توصل إلى الرسائل الفردية، في الموقع التالي:

<http://bit.ly/isba-coms>

الصلة (1)؛ والرابطات المهنية وغيرها (3)؛ والمنظمات غير الحكومية البيئية (1)؛ المنظمات الحكومية الدولية (1)؛ والهيئات الأكاديمية والعلمية (3)؛ والأشخاص العاديون (5).

3 - وتكمّل هذه المذكرة التعليقات التي أدلى بها المجلس في تموز/يوليه 2018 (انظر ISBA/24/C/8/Add.1، المرفق الأول) من خلال تقديم لمحة عامة عن القضايا المواضيعية الرئيسية التي أثّرت في الرسائل الكتابية. وبعد تحليل هذه الرسائل، حددت الأمانة أيضاً ثمانية مجالات حاسمة ليناقشها المجلس خلال الجزء الأول من دورة عام 2019 (انظر الفرع الثالث أدناه)، بهدف تقديم توجيه سياسي واضح إلى اللجنة القانونية والتقنية وهي تعمل على تنقيح النص التنظيمي.

4 - ويحتوي العديد من الرسائل الكتابية على اقتراحات تتعلق بتغييرات في الصياغة، بالإضافة إلى طلبات لتوضيح مضمون عدد من الأحكام التنظيمية والغرض منها. وقُدمت تعليقات مفصلة أيضاً بشأن مضمون الخطط البيئية في مرفقات مشروع النظام. وبناء على طلب المجلس، ستقوم الأمانة بتجميع تقرير موجز يبيّن التغييرات المقترحة، بما في ذلك أساسها المنطقي المقترن بها والنقاط الأخرى التي أثارها أصحاب المصلحة، كيما تستعرضها اللجنة خلال الجزء الأول من دورة عام 2019. وسيكون الهدف هو أن تقوم اللجنة بإعداد نص منقح آخر، مع مراعاة جميع الرسائل الواردة، بالإضافة إلى أي إسهامات إضافية من المجلس تقدّم خلال الجزء الأول من دورة عام 2019 بشأن البنود المدرجة في الفرع الثالث أدناه. وسيبدأ المجلس نظره في النص المنقح كما اقترحت اللجنة خلال الجزء الثاني من الدورة الحالية، التي ستعقد في تموز/يوليه 2019.

5 - ولا تتناول هذه المذكرة النقاط التي أثارها أصحاب المصلحة في ما يتعلق بوضع النموذج الاقتصادي والشروط المالية لل عقود. وفي أعقاب الطلب الذي قدمه المجلس في عام 2018، كُلف معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا بإعداد تحليل مقارن للتقارير والدراسات الواردة في المرفق الثاني للوثيقة ISBA/24/C/8/Add.1. ومن المتوقع إعداد تقرير نهائي عن هذه المسألة قبل نهاية عام 2018.

ثانياً - المسائل الشائعة التي تم تبيّنها في رسائل أصحاب المصلحة

6 - رحب أصحاب المصلحة عموماً بالتحسّن المستمر في هيكل مشروع النظام وفي النص التنظيمي وأقروا بوجه عام بأهمية المسائل التي أثارها المجلس (انظر ISBA/24/C/8/Add.1، المرفق الأول). وطلب أصحاب المصلحة إبقاء هيكل النظام قيد الاستعراض، ولا سيما التوازن بين النص في متن النظام والمرفقات والملاحق، وكذلك ما سيكون من الأنسب إدراجه في المبادئ التوجيهية. وأشار العديد من أصحاب المصلحة إلى أنهم سيرحبون بالمزيد من الرسوم البيانية للمساعدة على فهم العمليات المختلفة المنصوص عليها في مشروع النظام.

7 - واستناداً إلى الرسائل الواردة، حددت القضايا التالية باعتبارها مجالات الأولوية للنظر فيها لاعتبارها مسائل تتعلق بالإطار التنظيمي الشامل. وترد في مرفق هذه المذكرة لمحة عامة عن النقاط العامة المنبثقة عن أحكام تنظيمية محددة.

1 - النهوض بعملية وضع المعايير والمبادئ التوجيهية كمجال ذو أولوية

8 - وافق العديد من أصحاب المصلحة على وجوب تطوير المعايير والمبادئ التوجيهية بالتوازي مع النص التنظيمي. ودعا بعض أصحاب المصلحة أيضاً إلى وضع معايير ومبادئ توجيهية حاسمة قبل اعتماد مشروع اللوائح والموافقة عليه. كما أعرب أصحاب المصلحة عن رغبتهم في رؤية تعريفات واضحة للأهداف والمعايير والمبادئ التوجيهية والحدود الدنيا، والعلاقة الرابطة بينها ودورها في تحديد الممارسات الجيدة في هذا القطاع وفي تطوير أفضل الممارسات.

9 - وسيكون مفتاح وضع المعايير والمبادئ التوجيهية هو الاتفاق على عملية شفافة وشاملة لتحديد محتواها ووضوحها من حيث وضعها القانوني. فكما أبرز المجلس، يجب إعطاء الأولوية للمعايير والمبادئ التوجيهية والتعامل معها بالتتابع (ISBA/24/C/8/Add.1، المرفق الأول، الفقرة 2 (ح)). وبالنظر إلى أهمية هذه المسألة، ستعدُّ ورقة مناقشة منفصلة لينظر فيها المجلس خلال الجزء الأول من دورة عام 2019. وستتضمن الورقة مقترحات بشأن عملية مرنة وتشاركية لوضع واعتماد المعايير والمبادئ التوجيهية التقنية، استناداً إلى الهياكل القائمة داخل المنظمات الدولية الأخرى والتعليقات التي قدمها أصحاب المصلحة في ما يتعلق بالمادتين 92 و 93 من مشروع النظام. وبالإضافة إلى ذلك، ستعدُّ الأمانة قائمة من المعايير الإرشادية والمبادئ التوجيهية بحسب المجال الموضوعي والحكم التنظيمي.

2 - تراث البشرية المشترك

10 - أبرز أصحاب المصلحة أهمية الاعتراف بتراث البشرية المشترك في جميع المواد والحاجة إلى تفعيله بشكل أوضح في الأحكام التنظيمية. وأقر أصحاب المصلحة بأن بعض التقدم قد أُحرز في تعزيز الإطار التنظيمي (ISBA/24/C/20، الفقرة 6). ولا تزال هناك دعوات لمواصلة النظر في المشروع، بالإضافة إلى ملاحظة تحذيرية بأن النص التنظيمي يجب أن يكون دقيقاً ومحددًا لتسهيل تنفيذه وإنفاذه عملياً (انظر على سبيل المثال التعليقات على المادة 12 (4) من مشروع النظام في الفقرة (5) من المرفق لهذه المذكرة).

3 - الكفاءة في اتخاذ القرارات والأداء المؤسسي: أدوار ومسؤوليات كل من المجلس واللجنة والأمين العام في العمليات التنظيمية

11 - سيتطلب الامتثال والإنفاذ التنظيمي الفعال تفويض بعض المهام والواجبات في ظل توجيه وإشراف مناسيين من جانب المجلس. وقد أعرب أصحاب المصلحة في تقاريرهم عن طائفة متنوعة من الآراء في ما يتعلق بمشروعية وملائمة بعض السلطات الموكلة إلى الأمين العام، وفي بعض الحالات، إلى اللجنة بموجب مشروع النظام، ولا سيما في الحالات التي لا ينص فيها على ضرورة الرجوع إلى المجلس. ومن ناحية أخرى، رأى بعض أصحاب المصلحة أنه ينبغي تفويض آليات موافقة إضافية إلى الأمين العام، بالنظر إلى الفترة الزمنية الفاصلة بين اجتماعات مختلف أجهزة السلطة.

12 - وهذا مجال سيستفيد من مناقشة أكثر تفصيلاً لدور الأمانة وهيكلها وتمويلها. وكما لاحظ أحد أصحاب المصلحة، لا بد من إجراء تقييم لأنواع القرارات التي يمكن (أو ينبغي) تفويضها، وإلى من، ومن الضروري وضع معايير لاتخاذ القرارات في وثيقة توجيهية يصدرها المجلس ستُخذ على أساسها القرارات المفوّضة. وبالإضافة إلى ذلك، ذُكر أنه ينبغي إعادة النظر في عدم إسناد أي مهام محددة إلى لجنة

التخطيط الاقتصادي في إطار مشروع النظام. وستعد الأمانة ورقة مناقشة قصيرة للمجلس لتبادل أفكاره في هذا المجال.

4 - حالة خطط الإدارة البيئية الإقليمية

13 - دعا المجلس اللجنة إلى إعادة النظر في عبارة "إن وجدت" في ما يتعلق بخطط الإدارة البيئية الإقليمية في الفقرة 2 (5) من المشروع والنظر في جعل هذه الخطط النظر في إجبارية [ISBA/24/C/8/Add.1](#)، المرفق الأول، الفقرات 2 (د) و 5 (ج)). وفي الرسائل الكتابية، كان هناك توافق في الآراء بين أصحاب المصلحة الذين علقوا على هذه النقطة بقولهم إنه يجب وضع مثل هذه الخطة قبل منح عقد الاستغلال. ومع ذلك، ذُكر أيضاً إنه لا ينبغي استخدام ذلك كفرصة للحيلولة دون الموافقة على أي خطة عمل، إما من خلال وقف استحداث أي خطة إقليمية للإدارة البيئية ذات صلة أو إعاقه اعتمادها.

14 - وكما ذكر سابقاً، يشكل وضع الخطط الإقليمية للإدارة البيئية في المنطقة وتنفيذها جزءاً من إطار السياسات الذي تعتمد السلطة في مجال الإدارة البيئية ([ISBA/24/C/3](#)، الفقرة 7). وتظل ثمة أسئلة بشأن المدى الذي ينبغي أن ينعكس فيه إطار السياسة البيئية في مشروع النظام، الذي صُمم أساساً لتنفيذ المرفق الثالث لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وتنظيم عملية التقدم بطلبات لخطط العمل وتحديد حقوق المساوئين وواجباتهم تجاه السلطة (انظر [ISBA/24/C/CRP.1](#)، المرفق الخامس). ويتعين على المجلس أن ينظر في ما إذا كان يرغب في استحداث التزام ملزم قانوناً لنفسه لوضع الخطط الإقليمية للإدارة البيئية، التي ليست في حد ذاتها صكوكاً قانونية. كما يتعين على المجلس أن ينظر في ما إذا كانت الالتزامات القانونية تنبع من هذه الخطط، وإذا كان الأمر كذلك، ينظر في طبيعة ومدى تلك الالتزامات القانونية في ما يتعلق بالدول الأطراف والدول المرئية والمتعاقدين. وستوجز الأمانة المسائل القانونية التي تثار في ما يتعلق بتلك الخطط في ورقة مناقشة قصيرة تبرز المسائل المعروضة على المجلس للنظر فيها.

5 - النظر في الجداول الزمنية

15 - شدد أصحاب المصلحة على الحاجة إلى اليقين في عملية صنع القرار، ولكن أثّرت أسئلة حول ما إذا كانت الفترات الزمنية المتوخاة قابلة للتطبيق لفسح المجال أمام استعراض الوثائق المعقدة. وعلى العكس من ذلك، كان هناك أيضاً قلق، لا سيما في ما يتعلق بعملية تقديم الطلبات، من أن مجمل الجدول الزمني المتوخى طويل للغاية، وبانعدام اليقين في جدول اجتماعات أجهزة صنع القرار. وهذه مسألة ستبقيها اللجنة قيد الاستعراض ([ISBA/24/C/20](#)، الفقرة 10) وهي ترتبط بالأداء المؤسسي للسلطة الوارد في الفقرة 11 أعلاه.

6 - تطبيق النهج الوقائي

16 - علق أصحاب المصلحة على استخدام النهج الوقائي وتطبيقه في النص التنظيمي. وفي هذا الصدد، يتمثل السؤال الرئيسي الذي ينبغي معالجته في كيفية تطبيق النهج الوقائي على الأنشطة المنجزة في المنطقة من جانب صاحب الطلب والمقاول والسلطة والدولة أو الدول المرئية. وتيسيراً لإجراء مزيد من المناقشة بشأن هذه المسألة، ستقدم الأمانة تحليلاً محدثاً لكيفية تطبيق النهج الوقائي في سياق النظام.

7 - استخدام وتعريف الممارسات الجيدة وأفضل الممارسات والشروط ذات الصلة بها

17 - التمس أصحاب المصلحة مزيداً من الوضوح في المحتوى والاستخدام والغرض من الأحكام التالية المعرّفة في الجدول 1 لمشروع النظام: "أفضل الأدلة العلمية المتاحة" و "أفضل التقنيات المتاحة" و "أفضل الممارسات البيئية" و "الممارسات الصناعية الجيدة". وستعدّ الأمانة ورقة مناقشة قصيرة لكي ينظر فيها المجلس واللجنة بشأن استخدام هذه المصطلحات في البيئات التنظيمية الوطنية، اعتماداً على التعليقات المقدّمة من أصحاب المصلحة.

8 - تعزيز عملية وآلية تحقق الخبراء المستقلين من الخطط البيئية

18 - أيد عدد من أصحاب المصلحة إدراج مشورة الخبراء المستقلين لتعزيز عمليات اتخاذ القرار الشفافة، وهي مسألة تثار في البداية في ورقة غير رسمية قدمتها بلجيكا خلال الدورة الرابعة والعشرين. وكما أبرز أحد أصحاب المصلحة، ينبغي أن تكون أي آلية استعراض من هذا القبيل متسقة مع إطار الاتفاقية. وتقرّح الأمانة صياغة مذكرة مناقشة قصيرة لكي ينظر فيها المجلس، والتي ستشمل آلية مقترحة لاختيار الخبراء والعمليات ذات الصلة بذلك.

9 - توضيح أدوار ومسؤوليات كل من الجهات التنظيمية

19 - واصل أصحاب المصلحة الإعراب عن شواغلهم بشأن توافق مسؤوليات الجهات التنظيمية المعنية، أي السلطة والدول المركزيّة ودول العلم والمنظمات الدولية ذات الصلة. وتشير الأمانة إلى أنها بصدد إعداد مصفوفتين للمسؤوليات لإظهار أوجه التفاعل بين السلطة والدول المركزيّة وبين السلطة ودول العلم. وستُتاح هاتين المصفوفتين والسرد المتعلق بهما للمجلس واللجنة قبل اجتماعهما في تموز/يوليه 2019.

10 - التفتيش والمفتشين

20 - أعرب أصحاب المصلحة عن بعض القلق إزاء الأحكام التنظيمية في الجزء الحادي عشر من مشروع النظام. ويشمل ذلك مسائل تتعلق باختصاص السلطة القضائي، وكون نطاق عمليات التفتيش المنصوص عليها كانت واسعة من حيث نطاقها، وكون أنه ينبغي تضمين المزيد من الإرشادات التي تحدد المعايير التي يلزم اعتمادها لمعرفة التوقيت الذي ينبغي فيه إجراء التفتيش. واقترح أيضاً إجراء تقييم للمخاطر لمساعدة السلطة على تحديد الأنشطة التي يتعين تفتيشها، وأعرب عن التأييد لدعوة المجلس اللجنة لاستكشاف التكنولوجيا المناسبة للرصد عن بعد (ISBA/24/C/8/Add.1، المرفق الأول، الفقرة 12). وقد طلبت اللجنة أن تقوم الأمانة بتحديد آليات التفتيش الممكنة وآليات التفاعل مع الدول المركزيّة ووضع مدونة لقواعد سلوك المفتشين (ISBA/24/C/20، الفقرة 29). وتعزز الأمانة إتاحة هذا المخطط للمجلس قبل أن يجتمع في شباط/فبراير 2019.

ثالثاً - الخطوات المقبلة

21 - ذُكر أن إجراء مزيد من المناقشة في المجلس سيعود بالفائدة على المجالات الحاسمة التالية من أجل تقديم إرشادات واضحة إلى اللجنة. ولهذا الغاية، وكما هو موضح أعلاه، ستقدم الأمانة عدداً من ورقات المناقشة القصيرة بشأن المسائل التالية:

- (أ) النماذج المالية: النظر في التقرير المقارن الذي أعدّه معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا بشأن النماذج والتغيرات المالية ذات الصلة؛
- (ب) المعايير والمبادئ التوجيهية: استعراض إطار تشغيل محتمل لاستعراض المعايير والمبادئ التوجيهية وتطويرها وتوحيدها، بما في ذلك قائمة إرشادية ومرتبطة بحسب الأولوية لهذه المعايير والمبادئ التوجيهية؛
- (ج) صنع القرار: المسائل التي يتعين النظر فيها في ما يتعلق بتفويض سلطة الموافقة واتخاذ القرار بموجب مشروع النظام؛
- (د) الخطط الإقليمية للإدارة البيئية: النظر في الخلفية القانونية لوضع وتنفيذ هذه الخطط في إطار تنظيمي؛
- (هـ) النهج الوقائي: دراسة تطبيق النهج الوقائي على الأنشطة المنجزة في المنطقة؛
- (و) المفاهيم الأساسية: التفكير في المفاهيم الرئيسية (الممارسات الصناعية الجيدة وأفضل الممارسات) المدرجة في مشروع النظام، مع الإشارة إلى الممارسات التنظيمية الدولية؛
- (ز) التقييم المستقل للخطط البيئية: النظر في إنشاء آلية لإشراك واختيار الخبراء الأكفاء المستقلين بموجب مشروع النظام؛
- (ح) آلية التفتيش: النظر في آلية مقترحة للتفتيش، بما في ذلك تعيين المفتشين.

22 - تمشياً مع الطلب الذي تقدمت به الوفود خلال الدورة الرابعة والعشرين، ستقترح الأمانة خريطة طريق لتطوير النظام في المستقبل خلال عام 2019، وكذلك خريطة طريق للنهوض بعملية وضع الخطط الإقليمية للإدارة البيئية، استناداً إلى النتائج والمقترحات المنبثقة عن حلقات العمل العلمية التي عُقدت في عام 2018.

المسائل المنبثقة عن نصوص تنظيمية محددة

الجزء الأول

1 - مشروع المادة 2 (المبادئ الأساسية) - استقطب مشروع المادة هذا تعليقات إيجابية وانتقادات بناءة من أصحاب المصلحة. وكانت هناك مخاوف من أن صيغة المادة 150 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لم تُستنسخ بالكامل، مما قد يكون مضللاً، وأن المادة 150 تتعلق بـ "سياسات" لا بـ "مبادئ". وبالمثل، يمكن أن يكون للصياغة الواسعة لتلك المبادئ تأثير سلبي على الوضوح والتوحيد في تطبيق الأحكام التنظيمية المعمول بها. وطُلب أيضاً توضيح في ما يتعلق بكيفية تنفيذ مشروع المادة 2 (2) (د) المتعلق بالمنتجين من مصادر بترية، وما إذا كان هذا الأمر قد أُشير إليه بما يكفي في مشروع النظام. وعلاوة على ذلك، فإن بعض النصوص (على سبيل المثال في مشروع المادة 2 (7)) لا تعكس بدقة اللغة المستخدمة في الاتفاقية وينبغي تصحيحها.

2 - مشروع المادة 4 (حقوق الدول الساحلية) - أبدى أصحاب المصلحة دعمهم لملاحظات المجلس (ISBA/24/C/8/Add.1، المرفق الأول، الفقرة 2 (هـ)) وأعربوا عن رغبتهم في رؤية تعزيز في الآليات الإجرائية (أي الإخطار والتشاور) في إطار مشروع النظام، طبقاً للمادة 142 من الاتفاقية، مع تحديد أدوار ومسؤوليات واضحة. ويشمل ذلك: استحداث إجراء مناسب لإخطار الدول الساحلية بصفة مستمرة بأي آثار غير متوقعة؛ ودراسة الحد الأدنى الذي يتعين تطبيقه في ما يتعلق "بالأسباب الواضحة" وآليات الطعن ذات الصلة المتاحة للدول الساحلية؛ والنظر في الإجراءات القانونية الواجبة، بالنظر إلى أن إصدار إشعار بالامتنال قد يكون له تداعيات خطيرة. واقترح أيضاً أن تنظر اللجنة في هذا المجال كجزء من مبادرة لبناء القدرات من أجل تنمية المهارات في مجال التقييم البيئي.

الجزء الثاني

3 - مشروع المادة 5 (مقدمو الطلبات المؤهلون) - أيد بعض أصحاب المصلحة فكرة أن يكون مقدمو الطلبات للحصول على خطة عمل من أجل الاستغلال هم أصحاب عقود الاستكشاف السارية حالياً. وقد عولجت هذه المسألة جزئياً في مادة سابقة (*ISBA/23/LTC/CRP.3، مشروع المادة 2، الفقرة 6). غير أن هذه الفقرة حُذفت في ما بعد في ضوء الرسائل السابقة لأصحاب المصلحة، حيث شككوا في الأساس القانوني لمثل هذا التقييد بموجب الاتفاقية. وأوصي بأن تعيد اللجنة النظر في هذه المسألة في ضوء تعليقات أصحاب المصلحة الإضافية وتحلّل الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية والاتفاق بشأن تنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982. ويمكن القول إن هذه الأحكام تقصد تقديم طلب للحصول على خطة عمل للاستغلال فقط (انظر على سبيل المثال المادة 3 (4) (ج) من المرفق الثالث للاتفاقية).

4 - مشروع المادة 6 (شهادة التركيبة) - أثير عدد من الأسئلة في ما يتعلق بمشروع المادة هذا (ومشروع المادة 22 المتعلقة بإنهاء التركيبة)، لا سيما في ما يتعلق بحالة التركيبة من قبل أكثر من دولة واحدة، كما هو الحال في اتحاد تجاري بين الدول. كما أثار أصحاب المصلحة تطبيق شرط السيطرة

الفعالة في ما يتعلق بمشروع المادة 25 (التغير في السيطرة). وهذا مجال يتطلب دراسة أخرى ودراسة نهائية من قبل اللجنة.

5 - مشروع المادة 12 (أحكام عامة) - بينما كان ثمة تأييد بوجه عام للغرض من النص الإضافي الوارد في الفقرة 4 في ما يتعلق بمدى مساهمة خطة العمل المقترحة في تحقيق فوائد للبشرية جمعاء، فقد أبدى أيضاً بعض القلق من أن صياغته ليست دقيقة ولا محددة، مما قد يؤدي إلى مشاكل في التنفيذ والإنفاذ. وبالمثل، تتضمن الفقرة 4 إشارة إلى المبادئ والسياسات والأهداف المتعلقة بالأنشطة في المنطقة على النحو المنصوص عليه في الجزء الحادي عشر والمرفق الثالث للاتفاقية وفي الاتفاق، وسُئل عن الكيفية التي ستراعى بها تلك المبادئ والسياسات والأهداف عند تقييم أي خطة عمل.

6 - مشروع المادة 14 (نظر اللجنة في الخطط البيئية) - طُلب من اللجنة النظر في تحديد المعايير الأساسية التي ينبغي مراعاتها (على غرار النهج المتبع في مشروع المادة 13) لمعرفة ما إذا كانت خطة العمل تنص على الحماية الفعالة للبيئة البحرية وفقاً للمادة 145 من الاتفاقية.

الجزء الثالث

7 - مشروع المادة 20 (الترتيبات المشتركة) - كان مشروع المادة هذا وراء طلب النظر في الحاجة إلى إدراج أحكام في المنطوق تتعلق بدور المؤسسة وتسيير أعمالها. وتشير الأمانة إلى أنها بصدد إجراء دراسة بشأن المسائل المتعلقة بتسيير أعمال المؤسسة، وفقاً للاختصاصات التي أقرتها اللجنة في آذار/مارس 2018 (ISBA/24/C/9، الفقرة 19).

8 - مشروع المادة 21 (فترة عقود الاستغلال) - استقطبت هذه المادة عدداً من التعليقات في ما يخص عملية التديد وإجرائه. واقترح أصحاب المصلحة مستوى أعلى من التدقيق في أي طلب بتديد، بما في ذلك من خلال تقديم خطة عمل منقحة واستعراض للأداء البيئي والتنظيمي للمتعاقد حتى تاريخه وإدراج شرطٍ يتعلق بالتشاور. كما طُلب من السلطة إعادة النظر في معايير الموافقة على طلب التديد بموجب الفقرة 4.

9 - مشروع المادة 31 (الاستغلال الأمثل بموجب خطة عمل) - على غرار الملاحظات التي أدلى بها المجلس (ISBA/24/C/8/Add.1، المرفق الأول، الفقرتان 4 (ج) و (د))، أثار أصحاب المصلحة عدداً من الشواغل المتعلقة بالقصد والغرض من مشروع المادة هذا، وعدم وجود أي تدخل من قبل اللجنة أو المجلس، ودور السلطة في احتمال التخمين ما كان يُعتبر قضية تجارية، والاختصاص القضائي للسلطة وأهمية شرط البيانات والمعلومات بموجب الفقرة 4 والتداعيات في حالة لم يوافق المتعاقد على أي تعديل في خطة العمل.

10 - مشروع المادة 33 (المراعاة المعقولة للأنشطة الأخرى في البيئة البحرية) - تركزت التعليقات على تفسير واجب "المراعاة المعقولة" في ما يتعلق بأنشطة محددة، بما في ذلك وضع الكابلات وخطوط الأنابيب المغمورة وإجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة. واقترح بعض أصحاب المصلحة أن تضع السلطة مبادئ توجيهية، تتضمن إجراءات، في ما يتعلق بهذه الأنشطة. ومن ناحية أخرى، أشار آخرون إلى أن واجبات المراعاة المعقولة هي واجبات بين الدول الأطراف في الاتفاقية، وأنه ليس من صلاحية السلطة أن تنظّم مثل هذه الأمور. وفي ما يتعلق بالتدابير العملية لتجنب وتقليل حالات التفاعل بين

أنشطة التعدين في أعماق البحار والكابلات البحرية المغمورة، عقدت حكومة تايلند والسلطة وأعضاء اللجنة الدولية لحماية الكابلات حلقة عمل يومي 29 و 30 تشرين الأول/أكتوبر 2018، وستتاح حصيلتها وتقريرها في الوقت المناسب.

11 - مشروع المادة 38 (التأمين) - أعرب العديد من أصحاب المصلحة عن رغبتهم في إدراج مزيد من الوضوح في التزامات التأمين الخاصة بالمتعاقد، رغم أن اللجنة قد أشارت إلى أن مشروع المادة هذا مؤقتٌ وهو موضوع لمزيد من البحث لمزيد من الدراسة التقنية والقانونية (انظر ISBA/24/C/20، المرفق). وأوصى بعض أصحاب المصلحة، في ما يتعلق بمشروع المادة 13 (2) (ب) (4)، بأن تقوم اللجنة بتقييم مدى كفاية سياسات التأمين. وتجري الأمانة حالياً مناقشات مع قطاع التأمين بهدف تقديم مزيد من المعلومات التقنية إلى اللجنة عن هذه المسألة.

الجزء الرابع

12 - التعليقات العامة - أيد أصحاب المصلحة بوجه عام نقاط المجلس التسعة لكي تنظر فيها اللجنة في ما يتعلق بالجزء الرابع من مشروع النظام (ISBA/24/C/8/Add.1، المرفق الأول، الفقرة 5).

13 - مشروع المادة 46 (الالتزامات العامة) - رغب أصحاب المصلحة في رؤية المزيد من الوضوح في كيفية تنفيذ مشروع المادة هذا. وقال أحد أصحاب المصلحة إن المادة قد تزيد في العبء التنظيمي، بل وربما تضاعفه، دون تعزيز الحماية الشاملة للبيئة البحرية.

14 - تقرير تحديد النطاق البيئي - طلب بعض أصحاب المصلحة إعادة إدخال شرط يتعلق بتحديد النطاق في الجزء الرابع. وبينما أقر أصحاب المصلحة بأن عملية تحديد النطاق سيئص عليها وتورد بالتفصيل في توصيات اللجنة الصادرة في إطار نظام الاستكشاف، هناك تفضيل لشرط تحديد النطاق في الجزء الرابع.

15 - نظام الإدارة البيئية - على الرغم من أنه يجب تحديد تفاصيل نظام الإدارة البيئية في بيان الأثر البيئي وخطة الإدارة والرصد البيئيين، فقد ذكر أنه لا يوجد أي شرط محدد في النص التنظيمي لاعتماد مثل هذا النظام (أو نظام لإدارة السلامة). ويكتسي وجود نظام للإدارة البيئية أهمية أساسية في تحقيق الأهداف البيئية والتحسُّن المستمر للأداء البيئي. وقد أوصي بإعادة إدراج تعريف سابق لنظام الإدارة البيئية، وكذلك مادة مناسبة تفيد بوجود أن يكون توافيق هذا النظام مع معيار معترف به، كما هو محدد في المبادئ التوجيهية، وأن يخضع هذا النظام للتحقق المستقل⁽¹⁾.

16 - مشروع المادة 50 (تقييم أداء خطة الإدارة والرصد البيئيين) - تشير الأمانة إلى الحاجة إلى إعادة تقييم مضمون مشروع المادة هذا في ضوء تعليقات أصحاب المصلحة. وتخص هذه التعليقات تواتر عمليات الاستعراض، وكون أن تقييم الأداء ينبغي أن يقوم به شخص مختص مستقل يُختار من قائمة من الخبراء المؤهلين، وغياب أي دور للمجلس بموجب هذه المادة، والأسباب التي تسوغ اتخاذ المزيد من

(1) انظر مشروع المادة 28 في "A discussion paper on the development and drafting of regulations on exploitation for mineral resources in the Area (environmental matters)" (ورقة مناقشة بشأن وضع وصياغة المواد المتعلقة باستغلال الموارد المعدنية في المنطقة (المسائل البيئية)) (السلطة الدولية لقاع البحار، كانون الثاني/يناير 2017). ويمكن الاطلاع عليها في الموقع التالي: <http://bit.ly/2Sj5yVX>.

الإجراءات إذا تعذر إجراء تقييم للأداء على نحو مُرضٍ. وفي ما يتعلق بالتحسُّن المستمر، طلب أصحاب المصلحة النظر في إنشاء آلية مناسبة، على مستوى السلطة، لنشر أفضل الممارسات نتيجة للتحسينات في المعرفة.

17 - البند 4 (الصندوق الاستئماني الخاص بالمسؤولية البيئية) - كان هناك شعور عام بأن الغرض من هذا الصندوق ينبغي أن يقتصر على الغرض الذي قدمته غرفة منازعات قاع البحار التابعة للمحكمة الدولية لقانون البحار في فتواها المؤرخة 1 شباط/فبراير 2011 في ما يتعلق بالفراغ الذي قد يحدث في المسؤولية البيئية. وقد أوصيَ بوضع مبادئ توجيهية في الوقت المناسب لتشغيل الصندوق الذي يحدّد جملة أمور منها من يحقُّ له طلب التعويض من الصندوق.

الجزء الخامس

18 - مشروع المادة 55 (تعديل خطة العمل من جانب المتعاقد) - رأى العديد من أصحاب المصلحة حاجة ملحة لتوجيهات بشأن المعايير الموضوعية لتحديد "التغيير الجوهرية" وما إذا كان الحد الأدنى المبين في تعريف هذا المصطلح في الجدول 1 منخفضاً للغاية.

الجزء السادس

19 - خطط الإغلاق - دعا المجلس اللجنة إلى النظر في عدة جوانب لخطط الإغلاق (ISBA/24/C/8/Add.1، المرفق الأول، الفقرة 7). وقد طُلب من السلطة أن تنظر في مستوى التفاصيل المنصوص عليها في المرفق الثالث لمشروع النظام، مقارنة بالبيانات والمعلومات التي ستكون متاحة في الواقع وقت تقديم الطلب.

الجزء السابع

20 - مشروع المادة 61 (الحوافز) - مع أن أصحاب المصلحة رحبوا بهذه المادة، فإن الأمر يحتاج إلى مزيد من الوضوح بشأن آلية يمكن بها للمجلس أن ينظر في هذه الحوافز ويقرّها.

الجزء الثامن

21 - الرسوم السنوية والرسوم الإدارية وسائر الرسوم المنطبقة - أدلى أصحاب المصلحة بعدد من التعليقات في ما يخص الجزء الثامن، ولا سيما الغرض من الرسوم السنوية الثابتة (مشروع المادة 83). وتعكف اللجنة حالياً على تقييم هذه المسألة (انظر ISBA/24/C/20، المرفق).

الجزء التاسع

22 - مشروع المادة 87 (سرية المعلومات) - مع أن النهج المتبع في هذه المادة لقي تأييداً بوجه عام، فإنه يلزم القيام بمزيد من العمل لصقل تعريف المعلومات السرية وآليات الاستعراض المتوقعة وأوجه التعارض المحتملة مع نظام الاستكشاف. وفي ما يتعلق بمشروع المادة 87 (2) (هـ)، أشار أصحاب المصلحة إلى أنه مثال على الحالات التي قد تحدث فيها معاملة مختلفة للمتعاقدين، وأنه ينبغي حذف هذه الفقرة الفرعية، بغية ضمان تحقيق التكافؤ في الفرص (انظر أيضاً ISBA/24/C/8/Add.1، المرفق الأول، الفقرة 11).

الجزء الثاني عشر

23 - تسوية المنازعات - ذكرت اللجنة أن آلية الاستعراض الإداري المنصوص عليها في مشروع سابق قد حُذفت (انظر ISBA/24/C/20، المرفق)، وذلك على وجه الخصوص عقب تعليقات الدول الأعضاء، حيث أن آلية الاستعراض الإداري يمكن أن تقوّض آلية المنازعات المصمّمة بدقة في إطار الاتفاقية. واقتُرح أن تنظر اللجنة في آلية غير رسمية لبعض فئات المنازعات أو أن تبحث السلطة مع المحكمة الدولية لقانون البحار إمكانية وضع قواعد خاصة للإجراءات للإسراع بعقد جلسات استماع بشأن فئات محددة من المنازعات.